

نظام رقم (٥) لسنة ٢٠١٠

بشأن أخذ عينات الأغذية لأغراض الرقابة
الرسمية بإمارة أبوظبي





جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية
ABU DHABI FOOD CONTROL AUTHORITY

النظام رقم (٥) لعام ٢٠١٠
بشأن أخذ عينات الأغذية لأغراض الرقابة
الرسمية بإمارة أبوظبي

النظام رقم (٥) لعام ٢٠١٠ بشأن أخذ عينات الأغذية لأغراض الرقابة الرسمية بإمارة ابوظبي

- رئيس مجلس إدارة جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية
- بعد الإطلاع على القانون رقم (٢) لعام ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية والقانون المعدل له.
 - وعلى القانون رقم (٢) لعام ٢٠٠٨ في شأن الغذاء لإمارة أبوظبي، وبناء على ما عرضه مدير عام الجهاز، وموافقة مجلس الإدارة، قررنا إصدار النظام التالي بشأن أخذ عينات الأغذية لأغراض الرقابة الرسمية بإمارة ابوظبي

المادة (١)

بالإضافة إلى التعريفات الواردة في القانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه والأنظمة الصادرة عنه، يكون في تطبيق أحكام هذا النظام للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يدل السياق على غير ذلك:

الدفعة	كمية محددة من الغذاء تم إنتاجها أو تصنيعها تحت ظروف موحدة.
التشغيلة	كمية محددة من الغذاء المعروف عنها أو المفترض بأنها قد أنتجت تحت ظروف موحدة ويمكن أن تتضمن دفعة أو أكثر من الغذاء.
الفحص	الكشف أو الفحص على الأغذية أو أنظمة الرقابة عليها من حيث المواد الخام، التصنيع والتوزيع، ويشمل ذلك التفتيش أثناء عمليات التصنيع وفحص المنتج النهائي، وذلك من أجل التحقق من مطابقته للمتطلبات القانونية.
العينة	أي عدد من وحدات الغذاء التي تستخدم لغايات الفحص والتحليل وتشمل كافة العبوات أو الوحدات التي تم سحبها من الدفعة.
العينة الممثلة	مجموعة من واحد أو أكثر من الأصناف التي يتم اختيارها بمختلف الطرق والتي تم سحبها من الدفعة وتحافظ على صفات هذه الدفعة.

العينة الأولية (المفردة)

كمية من الغذاء تؤخذ من مكان واحد من الدفعة. وتقل ضمن وحدات أولية مناسبة كالصناديق، الكراتين، الأكياس وغيرها. تؤخذ العينات من تلك الوحدات الأولية المفردة، وفي حال الشحنات السائبة الساكنة تعتبر العينة الأولية المفردة هي المكان الذي يتم أخذ العينة منه، وأما في حال الشحنات السائبة المتحركة مثل الحبوب التي تفرغ من عنابر السفن أو الصوامع وغيرها فإن العينة الأولية المفردة هي الفترة الزمنية اللازمة لأخذ العينة خلال تدفق أو انسياب الغذاء.

كمية الغذاء الناتج عن دمج ومزج العينات الأولية (المفردة) والمأخوذة من دفعة محددة.

العينة الكلية (المركبة)

العينة في الهيئة التي يتم استلامها في المختبر (غير شاملة العبوة).

عينة المختبر

الرمز الذي يتم إصداره للعينة لغايات التعريف والتتبع.

الرقم المرجعي للعينة

الإجراء المتبع لسحب أو تكوين عينة.

أخذ العينات

إجراء مخطط يتيح الاختيار أو سحب عينات منفصلة من الدفعة بهدف الحصول على المعلومات المطلوبة، كاتخاذ قرار بشأن مدى مطابقة الدفعة، وتوصف خطة أخذ العينات - بشكل أكثر تحديداً - بأنها عبارة عن برنامج يحدد عدد الوحدات المراد سحبها، وعدد الوحدات غير المطابقة المطلوب توافرها في العينة لتقييم مدى مطابقة الدفعة.

خطة أخذ العينات

سحب العينات بشكل روتيني من الدفعة لغايات الرقابة العشوائية، أو جمع البيانات لغاية محددة أو الرقابة على الغذاء لتحديد ما إذا كانت العينات مطابقة أو غير مطابقة.

أخذ العينات الموضوعية

أخذ العينات الانتقائية

سحب العينات بهدف بيان أو توثيق الظروف المخالفة التي تم ملاحظتها من قبل المفتش أو لتوفير وحدة من المشكوك بها لغايات الفحص المخبري.

حجم العينة

عدد الأوعية أو العبوات أو وحدات العينة التي تشكل العينة الإجمالية المأخوذة من الدفعة.

الوعاء

أي شكل من أشكال الأوعية التي يتم بواسطتها تغليف الغذاء بهدف البيع كوحدة واحدة، ويشمل ذلك العلب، واللفافات والرزق.

المادة (٢)

تسري أحكام هذا النظام على كافة مراحل السلسلة الغذائية بما في ذلك إنتاج وتصنيع وتداول وتوزيع واستيراد وتصدير الأغذية.

المادة (٣)

تؤخذ العينات الخاصة بأغراض الرقابة الرسمية على سلامة الغذاء وجودته وفقاً للطرق المبينة في هذا النظام. وتعتبر العينات المأخوذة على هذا النحو ممثلة للدفعات الغذائية، باستثناء العينات التي تؤخذ بصورة انتقائية.

المادة (٤)

تؤخذ العينات من مادة غذائية واحدة، بغض النظر عن الحجم، طالما كان إنتاجها تحت نفس الظروف (رقم التشغيل أو تاريخ الإنتاج) متى كان ذلك ممكناً.

المادة (٥)

يقوم بأخذ العينات وفقاً لأحكام هذا النظام الموظفون المخولون بذلك قانونياً، والذين تم تدريبهم وفق معايير ملائمة لأنشطة عملهم.

المادة (٦)

يجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة خلال عملية أخذ العينات لتجنب حدوث تلوث للعينات من أي مصدر، ولتجنب تعرضها للظروف الجوية السيئة أو الرطوبة العالية، ولتجنب حدوث أي تغيرات من شأنها التأثير على سلامة تكوين العينة أو التأثير سلباً على جودتها وسلامتها على نحو يجعل العينة الكلية غير ممثلة.

المادة (٧)

توضع كل عينة تؤخذ لغايات الفحص الكيميائي في وعاء نظيف، ولغايات الفحص الجرثومي في وعاء معقم، وذلك من مادة خاملة ملائمة لحفظ الغذاء، بحيث يتم توفير حماية كافية تمنع التلوث وامتصاص الغذاء على الجدران الداخلية للوعاء، كما يجب أن يكون الوعاء صالحاً للحيلولة دون تلف العينة أثناء النقل والتخزين.

المادة (٨)

يجب أن تكون الأدوات المستخدمة لأخذ عينات الغذاء لغايات التحليل الكيميائي نظيفة وجافة، ولغايات التحليل الجرثومي معقمة، ومصنوعة من مواد خاملة ملائمة للاستعمال الغذائي.

المادة (٩)

يجب أن تكون الأدوات المستخدمة لأخذ عينات الغذاء متوافقة مع تلك الواردة ضمن جداول أحجام العينات الصادرة عن الجهاز.

المادة (١٠)

يجب حفظ العينات أثناء النقل والتخزين ضمن درجات حرارة مناسبة لتجنب حدوث أي تغيير على الغذاء من شأنه أن يجعل العينة غير ممثلة.

المادة (١١)

يجب الاحتفاظ بسجل لكل عملية أخذ عينة بحيث يسمح بتعريف كل دفعة بشكل واضح، ويوفر البيانات الخاصة بتاريخ ومكان أخذ العينة بالإضافة إلى أية معلومات أخرى من شأنها أن تفيد المختبرات في عمليات الفحص.

المادة (١٢)

يجب ختم كل عينة تؤخذ لغايات الاستعمال الرسمي في موقع أخذ العينة، على أن يتم تدوين المعلومات الآتية:

- الرقم المرجعي للعينة
- اسم المنتج
- مكان أخذ العينة
- بيانات الحاوية/العبوة
- تاريخ أخذ العينة
- الغرض من أخذ العينة

المادة (١٣)

يجب أن يكون حجم العينة كافياً بحيث يسمح بتكرار التحاليل المخبرية عند الحاجة، وأن يكون مطابقاً لجدول أحجام العينات الصادرة عن الجهاز، وأن تكون الفترة الزمنية بين أخذ العينة وفحصها مخبرياً في حدها الأدنى وفقاً للإجراءات المعمول بها في الجهاز.

المادة (١٤)

تؤخذ العينات ضمن فئتين بحسب الظروف والنتائج المرجوة:

- أ- العينات الموضوعية
- ب- العينات الانتقائية

المادة (١٥)

يجب أخذ العينة لأغراض التحليل الرسمي وفقاً لأحكام هذا النظام، وعلى أن يتم تقسيم العينة إلى قسمين متساويين تقريباً متى كان ذلك عملياً، وأن يكون بحضور مسؤول المنشأة الغذائية، وأن يوضح كل قسم ببطاقة تعريفية مستقلة، ويتم بعد ذلك إرسال القسم الأول من العينة للتحليل المخبري، بينما يتم تحريز وختم القسم الثاني من العينة بالختم الرسمي ويحفظ تحت مسؤولية مسؤول المنشأة الغذائية.

المادة (١٦)

في حال عدم إمكانية تقسيم المادة الغذائية الواردة في عبوات مغلقة بشكل عملي، أو كان من شأن ذلك التقسيم أن يؤثر على مكونات الغذاء أو يحول دون التحليل السليم للعينه، فيتم عندئذ تقسيم العبوات الغذائية إلى دفتين بحيث تُعامل كل دفعة على أنها عينه بحد ذاتها.

المادة (١٧)

أ- يحق لمسؤول المنشأة الغذائية طلب إعادة التحليل في حال كانت نتائج تحليل العينه الرسمية الأولى غير مطابقة للمتطلبات القانونية، وذلك بطلب يقدم للمدير العام بتحليل القسم الثاني من العينه على نفقته، وفي حال مطابقة نتائج تحليل العينه مع المتطلبات القانونية يتم اعتبار المادة الغذائية مطابقة.

ب- يحق لمسؤول المنشأة الغذائية في حال سحب العينه بناء على تاريخ الإنتاج وثبوت عدم مطابقتها في الفحص المخبري، أن يطلب إعادة الفحص المخبري، وفي حال موافقة الجهاز على ذلك، يتم سحب عينات منفصلة بناء على رقم التشغيل.

المادة (١٨)

تصدر الجداول التفصيلية لخطط أخذ العينات شاملة أحجام العينات لمختلف المواد الغذائية وطرق أخذها بقرار من المدير العام.

المادة (١٩)

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره.

متصور بن زايد آل نهيان

رئيس مجلس الإدارة

صدر في إمارة أبوظبي

بتاريخ: ٣٠ صفر ١٤٣١هـ

الموافق: ١٤ فبراير ٢٠١٠م